

555 - حكم الزكاة في المال الذي بلغ النصاب وحال عليه الحول -

نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اه السؤال ايضا يقول بالنسبة لزكاة المال اذا توفر معي بعض مصاريفي ومصاريف الاولاد خمسة الاف ريال لمدة سنة فهل علي زكاة آآ علما بانني مقيم في الاحسان العمل؟ نعم اذا توفر لديك ما يبلغ النصاب وحال عليه الحول - [00:00:00](#)

وادي بعثها للزكاة والخمسة الاف لا شك انها نصاب بل انقض ذلك ان تخرج زكاتها اذا نعم وهي رب العسر. نعم - [00:00:20](#)